

عمدة القاري

للشروط وأحد مرفوع بفعل محذوف تقديره فإن ترخص أحد ويفسره قوله ترخص إنما حذف لئلا يجتمع المفسر والمفسر وذلك كما في قوله تعالى وإن أحد من المشركين استجارك (التوبة 6) تقديره وإن استجارك أحد من المشركين قوله لقتال رسول الله ﷺ اللام فيه للتعليل قوله فقولوا جواب الشرط فلذلك دخلت فيه الفاء قوله قد أذن خبر إن وقوله لم يأذن لكم عطف عليه قوله وإنما أذن لي روي بصيغة المجهول والمعلوم قوله ساعة نصب على الظرف قوله حرمتها بالرفع فاعل عادت قوله اليوم نصب على الظرف قوله وليبلغ يجوز بكسر اللام وتسكينها و الشاهد بالرفع فاعله و الغائب بالنصب مفعوله قوله يا باشر يا أصله يا أبا شريح حذف الهمزة للتخفيف قوله لا تعيد جملة في محل الرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف أي مكة لا تعيد قوله عاصيا مفعول لا تعيد ويروى بالياء آخر الحروف أي الحرم لا يعيد عاصيا قوله ولا فارا بدم عطف على عاصيا والباء في بدم للمصاحبة أي مصاحبا بدم وملتسبا به قوله ولا فار بخربة عطف على ما قبله والباء فيه للسببية .

بيان المعاني قوله لعمر بن سعيد بفتح العين وهو عمرو بن سعيد بن العاص ابن أمية القرشي الأموي يعرف بالأشدق ليست له صحبة ولا كان من التابعين باحسان ووالده مختلف في صحبته وقال ابن الأثير يكنى أبا أمية وكان أمير المدينة وغزا ابن الزبير Bهما ثم قتله عبد الملك بن مروان بعد أن آمنه ويقال إنه الذي رأى النبي وروى عن عمر وعثمان روى عنه بنوه وأميه وسعيد قلت كان قتله سنة سبعين من الهجرة قوله وهو يبعث البعوث إلى مكة يعني كان عمرو بن سعيد يبعث الجند إلى مكة لقتال ابن الزبير وذلك أنه لما توفي معاوية توجه يزيد إلى عبد الله بن الزبير يستدعي منه بيعته فخرج إلى مكة ممتنعا من بيعته فعضب يزيد وأرسل إلى مكة يأمر واليها يحيى بن حكيم بأخذبيعة عبد الله فبايعه وأرسل إلى يزيد بيعته فقال لا أقبل حتى يؤتى به في وثاق فأتى ابن الزبير وقال أنا عائد بالبیت فأبى يزيد وكتب إلى عمرو بن سعيد أن يوجه إليه جندا فبعث هذه البعوث قال ابن بطال وابن الزبير Bهما عند علماء السنة أولى بالخلافة من يزيد وعبد الملك لأنه بويع لابن الزبير قبل هؤلاء وهو صاحب النبي وقد قال مالك ابن الزبير أولى من عبد الملك قوله من يوم الفتح يعني فتح مكة وكان في عشرين من رمضان في السنة الثامنة من الهجرة قوله سمعته أذناي إلى آخره إشارة منه إلى مبالغته في حفظه من جميع الوجوه ففي قوله سمعته أذناي نفي أن يكون سمعه من غيره كما جاء في حديث النعمان بن بشير وأهوى النعمان بأصبعيه إلى أذنيه وقوله ووعاه قلبي تحقيق لفهمه والتثبت في تعقل معناه وقوله وأبصرته عينا زيادة في تحقق السماع

والفهم عنه بالقرب منه والرؤية وأن سماعه منه ليس اعتمادا على الصوت دون حجاب بل الرؤية والمشاهدة والهاء في قوله تكلم به عائدة على قوله أحدثك قوله حرّمها اﷻ إما أن يراد به مطلق التحريم فيتناول كل محرّماتها وإما أن يراد به ما ذكر بعده من سفك الدم وعضد الشجر ويقال معناه تفهيم المخاطبين بعظيم قدر مكة بتحريم اﷻ إياها ونفي ما تعتقده الجاهلية وغيرهم من أنهم حرّموا وحلّلوا كما حرّموا أشياء من قبل أنفسهم وأكد ذلك المعنى بقوله ولم يحرمها الناس أي فتحرّمها ابتداء أي من غير سبب يعزى لأحد لا مدخل فيه لا لنبي ولا لعالم ثم بين التحريم بقوله فلا يحل لامرء يؤمن باﷻ واليوم الآخر أن يسفك بها دما إلى آخره لأن من آمن باﷻ لزمته طاعته ومن آمن باﷻ واليوم الآخر لزمه القيام بما وجب عليه واجتناب ما نهى عنه تخلصا خوف الحساب عليه ويقال معنى ولم يحرمها الناس ليس من محرّمات الناس حتى لا يعتد به بل هي من محرّمات اﷻ أو معناه إن تحرّمها بوحى اﷻ تعالى لا أنه اصطلاح الناس على تحرّمها بغير إذن اﷻ تعالى قوله فإن أحد ترخص لقتال رسول اﷻ معناه إن قال أحد بأن ترك القتال عزيمة والقتال رخصة يتعاطى عند الحاجة مستدلا بقتال رسول اﷻ فيها فقولوا له ليس الأمر كذلك فإن اﷻ أذن لرسول ولم يأذن لكم وإنما أذن له فيها ساعة من نهار يعني في إراقة دم كان مباحا خارج الحرم والحرمة كانت للحرم في إراقة دم محرم الإراقة فكان الحرم في حقه وفي تلك الساعة بمنزلة الحل ثم عادت حرمتها كما كانت وإنما قال فإن أحد ترخص لقتال رسول اﷻ ولم يقال لقتالي بيانا لاستظهار الترخص فإن الرسول المبلغ للشرائع إذا فعل ذلك كان دليلا على جواز الترخص وإنما التفت ثانيا بقوله وإنما أذن لي ولم يقل أذن له بيانا لاختصاصه بذلك بالإضافة إلى ضميره كما في قول امرء القيس